mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس)14(من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - نواقض الوضوء

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة السلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. ربنا اغفر لنا ولشيءنا وجعله مباركا اينما كان واجعل مجلسنا هذا مبارك يا رب العالمين. قال الامام الحافظ احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني - 00:00:00
قال المصنف وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال فقال النبي صلى عليه وسلم من غسل بيتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ. اخرجه احمد والنسائي والترمذي وحسنه. وقال احمد لا يصح في هذا شيء - 00:00:40
الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه المصنف رحمه الله في جملة الاحاديث النواقض. نواقض الوضوء ونواقض الوضوء هي ما يفسده. و - 00:01:20
يبطله ويوجب الوضوء اذا اراد الانسان الصلاة وهي نواقض معدودة مستفادة من قول النبي صلى الله عليه وسلم من جملة الاحاديث المتعلقة بما ينتقض به الوضوء هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فهذا الحديث موضوعه بيان بيان اثر غسل الميت على - 00:01:40
الوضوء وقد عزاه المصنف رحمه الله الى والنسائي والترمذي. ولعل في عزوه الى النسائي وهم. فالحديث في المسند وعند الترمذي الا انه ليس في شيء من سنن النسائي. اذ ان النسائي لم يخرج هذا الحديث - 00:02:10
وقد اخرجه احمد والترمذي من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فليغتسل. حديث لا يصح مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:40
بل هو موقوف على ابي هريرة. وقد استوعب البيهقي رحمه الله طرق الحديث واسانيده. وقال رحمه الله الصحيح انه موقوف اي انه من قول ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ولا يثبت مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:00
وقد قال الامام البخاري رحمه الله الاشبه اي الاقرب انه موقوف. وكذا قال ابو حاتم وغيرهم من علماء الحديث وائمة هذا الشأن. وقوله صلوات الله وسلامه عليه. في هذا الحديث من غسل - 00:03:20
ميتا ميتا ويصلح ميتا لكن الفرق بين ميتا وميتا الميت بعد الموت اسم للميت حقيقة. الميت اسم لمن سيموت. كما قال الله تعالى انك ميت وانهم ميتون. فلو كان قد مات لقال انك ميت - 00:03:40
فالانسان اذا مات سمي ميت واذا كان حال الحياة يسمى باعتبار ما سيكون اسم لذهاب الحياة يسمى من يسمى ميت. وبعض العلماء لا يفرق بين هذا وهذا والامر في هذا قريب. من غسل - 00:04:10
ميتا اي من غسل من نزل به الموت وفارق الحياة فليغتسل. وقول من غسل اي من تولى غسل الميت لصب الماء عليه او ازالة ما يعلق بالميت مما يحتاج الى ازالة - 00:04:30
او غير ذلك مما يكون مشاركة في تجهيز الميت تنقيته وتطيبه وتطهيره فليغتسل اي يصب على بدنه ماء ليتطهر بذلك كما قال الله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروه. فقوله فليغتسل اي الغسل الذي يفيض به الماء على سائر بدنه - 00:04:50
وقوله صلوات الله وسلامه عليه ومن حمله فليتوضأ. ومن حمله اي من شارك في حمله والحمل هنا هل هو حمل النعش؟ الذي عليه الميت ام حمل الميت نفسه بتقليبه ورفعه ووضعه على السرير الذي يحمل به الذي - 00:05:20

قاله بعض الشراح ان الحمل هنا هو ما باشر فيه الحامل بدن الميت اما ما لم يباشر فيه بدل الميت كالحمل على النعش وما اشبه ذلك فانه لا يدخل في قوله ومن حمله فليتوضأ - 00:05:50

وقال جماعة من الشراح بالعموم ان ذلك يشمل كل اوجه الحمل سواء كان حملا مباشرا للميت او كان لما يحمل به الميت كالنعش والسرير الذي يمدد عليه الميت. فكلاهما في قوله ومن حمله فليتوضأ. هذا الحديث دل على مشروعية الغسل لمن غسل - 00:06:10

الميت وجاء على وجه الامر الا ان جماهير العلماء على عدم لزوم ذلك فقد روي عن علي رضي الله تعالى عنه وابن المسيب وابن سيرين من الفقهاء كما هو قول جمهور الفقهاء انه لا يجب الغسل على من غسل الميت. وقال بعضهم باستحباب - 00:06:40

به اي انه يستحب ان يغسل بدنه اذا غسل الميت لكن ليس ذلك على وجه الوجوب. وفسروا هذا قالوا ما السبب؟ قالوا السبب انه قد يصيبه بغسله للميت من رشاش الماء او - 00:07:10

ما يشبه ذلك مما يحتاج الى ان يزيله. والذي يظهر والله تعالى اعلم ان انه ليس ثمة علة ظاهرة على القول بثبوت الحديث. وقصر هذا على انه قد يصيبه فيه نظر لانه قد يتوقى الانسان ذلك بما يحتاط به من ان يصيبه شيء ومع ذلك - 00:07:30

ظاهر الحديث العموم لمن اصابه شيء من غسله للميت ومن لم يصبه. والراجح ان انه لا يجب بغسل الميت غسل. اذ لا دليل على ذلك. فالحديث لا يصح مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:00

انما هو من قول ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. وعل ذلك على وجه الندب. والحث وليس على وجه الوجوب الزام وقوله ومن حمله فليتوضأ هذا لا قائل به من اهل العلم كما قال الخطاب - 00:08:20

رحمه الله فليس احد من اهل العلم يوجب الوضوء من حمل الميت. لم ينقل عن احد من اهل العلم انه يجب الوضوء من حمل الميت وقد ذكر ذلك الصنعاني ايضا حيث قال فلا اعلم قائلا يقول بانه يجب الوضوء من حمل الميت - 00:08:40

ولا يندب وعلى كل حال الذي عليه جماهير العلماء انه لا يجب الغسل من غسل الميت ولا يجب الوضوء من حمله. وان وانه ان اغتسل فذلك مستحب وان توظأ فذلك حسن لكنه لا على وجه الوجوب اذ ان الحديث لا يصح مرفوعا عن النبي صلى الله - 00:09:00

وسلم ومثل هذا لو كان شيئا ثابتا بينا لاشتهر نقله واستبان لحاجة الناس الى بيان هذا الحكم الحديث الذي يليه الله تعالى وعن عبد الله ابن ابي بكر رحمه الله ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر ابن - 00:09:30

الا يمس القرآن الا ظاهر. رواه مالك ووصله النسائي انا وهو معيون. هذا الحديث يتعلق بمسألة مهمة تهم كل مسلم وهي مسألة مس مصحف هل يجب هل تجب الطهارة لمس المصحف او لا؟ اصل هذه المسألة مبني على - 00:10:00

خلاف في هذا الحديث. هذا الحديث حديث عبد الله ابن ابي بكر رحمه الله ان في ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم الا يمس القرآن الا طاهرا. قال المصنف رواه مالك مرسلا - 00:10:30

اي من غير ان يصله الى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي وابن حبان. وقال رحمه الله وهو معلول اي ان الحديث في اسناده مقال. وهذا الحديث من روايات عبدالله ابن ابي بكر وهو عبدالله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمر ابن حزم وليس عبد - 00:10:50

ابن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه كما توهم ذلك بعض الشراح انما هو عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمر ابن حزم وعمرو ابن حزم من الصحابة الذين اسلموا - 00:11:20

زمن النبي صلى الله عليه وسلم وصحبوه وقد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى نجران اميرا وبعث كتابا وهذا الكتاب شهير بين اهل العلم. وما فيه موضع قبول من اهل العلم - 00:11:40

لذلك استغنى جماعة من المحدثين عن النظر في اسناد هذا الحديث هذا الكتاب وان كان في اسناده من لا يصح من لا يعتمد لكن الكتاب شهير بين اهل العلم حتى قال ابن عبد البر رحمه الله وشهرته تغني عن النظر في اسناده - 00:12:00

كل الحديث بلغ شهرة بين اهل العلم وقبولا بينهم فان هذا يغني عن التفتيش والنظر في اسناده ان شهرته وشيوعه وقبول اهل العلم له يكفي في ثبوته دون النظر الى اسناده - 00:12:30

الحديث في كتاب بعثه النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم. وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم الا يمس القرآن الا طاهر ان لا يمس القرآن الا طاهر وهذا على وجه النهي هنا تقول لا ناهية لا يمس - 00:12:50

فالقرآن الا طاهر. وثمة وجه اخر وهو ان تكون لا نافية لكنها بمعنى النهي. لا نافية بمعنى النهي ويكون الحديث ان لا يمس القرآن الا طاهر بالضم بالرفع. ففي هذه الحال لا نافية. ولكنها تفيد معنى النهي. وفي كلا الوجهين سواء - 00:13:10

لا نافية او قلنا لا ناهية هي مفيدة النهي عن مس القرآن والمس هو المباشرة باي جزء من سواء كان ذلك باليد او كان ذلك بالصدر او كان ذلك بالظهر او كان ذلك بالرأس او - 00:13:40

كان ذلك بما كان من اعضاء البدن. فان المس هو الصاق البشرة بالشيء. الصاق البشرة بالشيب فقوله لا يمس القرآن اي لا يباشر القرآن ببدنه سواء كان بيده او كان بصدره او كان باي - 00:14:00

جزء من اجزاء بدنه وقوله القرآن اي ما كتب فيه القرآن على وجه وليس ما فيه قرآن ولو كان تابعا. فقوله القرآن اي ما يسمى قرآنا. سواء كان قرآنا ضم كل الكتاب كالمصاحف التي بين ايدي الناس او كان قد - 00:14:20

ظم بعظ القرآن كالاجزاء المفرقة او الاوراق التي احتوت بعظ سور القرآن كربع ياسين والعشر الاخير من القرآن او جزء عم او ما اشبه ذلك من الكتابات التي اجتزأت بعظ القرآن. فانها مندرجة في قوله لا يمس القرآن الا طاهر - 00:14:50

القرآن هنا اسم للكتاب الحكيم كاملا او مفرقا. فقوله لا يمس القرآن اي لا يمس القرآن او بعضه واجزاءه ولذلك اللوح الذي يستعمله من يتعلم القرآن فانه او داخل في قوله لا يمس القرآن الا طاهر اذا كان قد كتب فيه القرآن وهو لتعليمه - 00:15:20

وقوله صلوات الله وسلامه عليه الا طاهر الطاهر يطلق على عدة معاني في كلام العرب وفي استعمال الشارع. فيطلق الطاهر ويراد به المسلم. ومن ذلك قول الله جل وعلا انما المشركون نجس وهذا يفيد ان المؤمن طاهر وكذلك - 00:15:50

قوله صلوات الله وسلامه عليه لابي هريرة لما فقده وقد رآه في بعض طرق المدينة قال اين كنت؟ قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك. فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس - 00:16:20

ان المؤمن لا ينجس وهذا بيان ان المؤمن طاهر. فقوله صلوات الله وسلامه عليه لا يمس القرآن الا طاهر قال بعض اهل العلم لا يمس القرآن الا مؤمن. فسر الطاهر - 00:16:40

المؤمن يطرق الطاهر ويراد به من الحدث الاصغر والاكبر. السالم من الحدث الاصغر والاكبر لقول الله عز وجل وان كنتم جنبا فاطهروا فالطاهر هو السالم من الحدث الاكبر. كما ان الطاهر يطلق على السالب من الحدث الاصغر - 00:17:00

كما في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فوصف قدميه المتوضئتين للطهارة فيكون معنى قوله لامس القرآن الا طاهر يعني الا متوضأ سالم من الحدث الاكبر والحدث الاصغر - 00:17:30

وقد جاء في بعض الروايات لا ينص القرآن الا متوضأ لامس القرآن الا متوضأ ويطلق طاهر ايظا على معاني اخر يطلق ايضا على معان اخر في الاستعمال ولهذا تنازع العلماء - 00:18:00

رحمهم الله يعني مثلا من المعاني الاخرى التي يطلق الطاهر عليها الشيء السالم من النجاسة فتقول هذا كأس طاهر وهذا ثوب طاهر وهذا مجلس طاهر تقصد به انه سالم من النجاسة. فالطاهر يطلق على السالم من النجاسة سواء كانت نجاسة - 00:18:30

او نجاسة معنوية كما تقدم في قول الله تعالى انما المشركون نجسة. فلما كانت هذه الكلمة كلمة طاهر تطلق على عدة معاني اختلف العلماء في المراد بقوله صلوات الله وسلامه عليه لا يمس القرآن الا طاهر - 00:19:00

فمن اهل العلم من قال لا يمس القرآن الا طاهر يعني لا يمسه الا مؤمن. استنادا الى ما تقدم. من الشواهد الدالة على تطهر على المؤمن كقوله تعالى انما المشركون نجس. وكقوله جل وكقول النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس - 00:19:20

وقال اخرون بل المقصود بالطاهر هنا هو المتوضئ. وقالوا قد ورد بذلك رواية وهو وهو الابلغ في شمول المعنى. فان فان اذا قلنا الطاهر هو المسلم حملناه على بعض معناه لكن عندما نقول الطاهر هو المتوضئ حملناه على كامل معناه - 00:19:40

فان المتوضئ مسلم. والى هذا ذهب جمهور العلماء. فقالوا ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا طاهر اي الا متوضأ. واخذوا من هذا انه لا يجوز ان يمس احد القرآن الا - 00:20:10

الا وهو على طهارة والمس هو مباشرة ما كتب فيه القرآن. اما ما فيه القرآن ما جمع فيه القرآن جميعا او كان مفرقا ومجزأ؟ وعلى هذا تدور الفتوى واليه ذهب الائمة الاربعة وغيرهم. وعليه غالب الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:20:30

كل هؤلاء على ان القرآن لا يمسه الا متوضأ. وذهب طائفة من اهل العلم الى ان القرآن لا يمسه الا مسلم ولو كان غير متطهر. فلا دليل في الحديث على وجوب الوضوء لمس المصحف - 00:21:00

هل يصح ان يمس ان يمس المصحف ولو كان على غير وضوء؟ وقد ذهب الى هذا جماعة من اهل العلم منهم انس ابن مالك وابن جبير سعيد ابن جبير ومجاهد والضحاك - 00:21:30

وابو العالية واختاره ابو داوود من الظاهرية. هؤلاء كلهم قالوا بانه لا يجب لا تجب الطهارة على من اراد مس المصحف بل يصح ان بل يصح ان يمس الانسان المصحف من غير طهارة - 00:21:50

وبهذا يتبين ان العلماء رحمهم الله في هذا على قولين وان كان القول الاول هو الاكثر والاشهر والاظهر في كلام العلماء لكن ثمة من يقول بالقول الثاني وقد بعض بعضهم والراجح من هذين القولين هو ما ذهب اليه الجمهور رحمهم الله وان - 00:22:10

انه لا يمس القرآن الا طاهر. وقد قال في بيان اشتهار هذا القول وظهوره. قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله اجمع فقهاء الانصار الذين تدور الفتوى عليهم وعلى اصحابهم بان المصحف لا يمسه - 00:22:40

الا الطاهر. فهو مذهب الائمة الاربعة. ومذهب الائمة المتبوعين المشهورين وعليه فانه ينبغي للمؤمن ان يتوقى مس المصحف اذا كان على غير طهارة. وقد استدل بعض اهل العلم على هذا الحكم بقول الله عز وجل لا يمسه الا المطهر - 00:23:00

هارون لكن هنا وقفة وهي ان قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون لا يدل على وجوب مثل على وجوب الطهارة لمس المصحف. لان قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون المراد بالمطهرون هنا - 00:23:30

المراد بقوله المطهرون هنا الملائكة عليهم السلام وليس المقصود هنا قرآن بل المقصود اللوح المحفوظ قال الله تعالى فلا اقسم اقرأ الاية بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم انه لقرآن كريم. ايش؟ في كتاب مكنون. لا يمسه الظمير يعود - 00:23:50

الى اي شيء. الى اخر مذكور اخر مذكور ما هو؟ الكتاب المكنون. الكتاب المكنون ما هو؟ بالاجماع الكتاب المكنون هو اللوح المحفوظ اللوح المحفوظ فقوله لا يمسه الا المطهرون ليس المقصود به القرآن انما المقصود به اللوح المحفوظ - 00:24:20

والذي يمسه هم الملائكة اما البشر فلا يمسونه. فهذه الاية ليست نصا في الدلالة على انه لا يجوز مس المصحف من المحدث وانما استدل العلماء بهذه الاية على وجوب وترجيح القول بانه لا يمس القرآن الا متوضأ - 00:24:40

دلالة الاشارة وليست بدلالة النص بدلالة الاشارة وليس بدلالة النص هذا يسميه العلماء التفسير الاشادي فهي دلالة اشارية قالوا كيف ما معنى دلالة اشارية؟ قالوا اذا كان اللوح المحفوظ الذي فيه القرآن - 00:25:10

لا يمسه الا المطهرون. فالقرآن لا يمسه الا مطهر. من باب اولى هكذا قال بعض اهل العلم في بيان وجه الدلالة الاشارية. وعلى كل حال العمدة والمستند في اثبات وجوب الطهارة لمس المصحف هو ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في هذا الكتاب كتابه لعمرو ابن حزم - 00:25:30

حيث قال صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا طاهر والمقصود بالطاهر المتوضئ وعليه فانه يحرم على المحدث مس المصحف سواء كان مسه مباشرة او مس او مس بحمله او مسه بما يحفظ فيه القرآن. فالحكم شامل للمصحف وتوابعه التي - 00:26:00

لا تنفصل عنه المصحف شامل الحكم شامل للمصحف ولما لا ينفصل عنه. اما ما ينفصل عنه. كغلاف يوضع فيه المصحف على سبيل المثال. او جراب يحمل فيه المصحف فان هذا لا بأس بمسه لانه لا يأخذ حكم المصحف. وقد تكلم العلماء رحمهم الله - 00:26:30

في مسألة مس المصحف للتعليم حيث ان المتعلمين من الصغار من يشق عليه وعلى معلمه ان يلزمه الطهارة. فذهب الجمهور الى وجوب الوضوء حتى على الصغار فيؤمرون بالوضوء. وذهب الشافعية وهو قول عند بعض الحنابلة الى انه يخفف عن - 00:27:00

في ذلك لكنهم يؤمرون بتوقي مس حروف المصحف فلا بأس ان ان يمس حواشيه لكن لا يمس حروفا وما وموضع الكتاب ومواضع الكتابة منه. وعلى كل حال ينبغي ان ينبه الصغار وان ينبه معلموهم الى العناية بالطهارة وانه لا يمس القرآن الا طاهر - 00:27:30
لان ذلك تعظيم للقرآن وصيانة له وبعد عما يمكن ان يكون مخالفا ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا يمس القرآن الا طاهر. يسأل بعض الناس عن - 00:28:00
التي تحمل المصحف كالهواتف النقالة الهواتف الذكية والاجهزة بيوترات اللوحية هل تأخذ حكم المصحف اذا كانت قد حمل عليها المصحف الجواب لا تأخذوا حكم المصحف. فيجوز مسها من غير طهارة. وذلك ان ما فيها ليس مصحفا انما - 00:28:20
سورة سورة مصحف تظهر على الشاشة وليس ثمة حروف فهي لا تحفظ في ذاكرة هذه الاجهزة بالحروف العربية انما تحفظ بحروف بيوتارية ولهذا لا تأخذ حكم المصحف فيجوز حمل هذه - 00:28:50
الاجهزة ومسها من غير طهارة. وقال بعض الفقهاء المعاصرين انه اذا كان الظاهر على الجهاز هو المصحف فانه يأخذ حكم المصحف. لكن هذا القول ضعيف والصواب ان ظهور السورة او الوجه الذي فيه المصحف لا يأخذ حكم المصحف لانه كالمرأة - 00:29:20
كما لو جئت بمصحف ووظعته امام المرآة. فعكست فعكست المرآة صورة المصحف فان هذه المرآة لا تأخذ حكم المصحف. ولا يقال انه لا يمسها الا طاهر. وهذا محل اتفاق بين اهل العلم. ولهذا - 00:29:50
يجوز للمسلم ان يقرأ من هذه الاجهزة على اختلاف صورها صغيرها كبيرها يجوز ان يمسكها وان يمسها من غير طهارة لانها لا تأخذ حكم المصحف فلا تندرج في قول النبي صلى الله عليه - 00:30:10
لا يمس القرآن الا طاهر. الكتب التي فيها شيء من القرآن. ككتب العلم هل تأخذ حكم المصحف في وجوب الطهارة لمسها؟ الجواب لا. فذاك خاص بما فيه القرآن فذاك خاص بالقرآن فقط اما كتاب حوى ايات من القرآن فانه لا يأخذ حكم - 00:30:30
المصحف وكذلك كتب التفسير فان لا تأخذ حكم المصحف لانها ليست قرآنا فلا يندري فلا تندرج في قول النبي صلى الله عليه وسلم نام نصف القرآن الا طاهر ومثله ايضا - 00:31:00
ما جعل في حاشيته تفسيرا بعض كتب ثمة صورة للمصحف وفي حاشيته تفسير هذه الكتب التي في حاشيتها تفسير اذا كان التفسير مساحة اكثر من مساحة المصحف فانه كتاب تفسير وليس بمصحف. واذا كان الاكثر مساحة - 00:31:20
هو المصحف فانه يأخذ حكم المصحف. بغض النظر عن عد الحروف لان بعض العلماء قال ينظر الى عد الحروف فان كانت حروف مكتوب مع المصحف اكثر من حروف المصحف فهو ليس بقرآن. وان كانت اقل فهو قرآن. وان كانت مساوية - 00:31:50
فهو من المشتبه والصواب انه لا عبرة بالكم. انما العبرة بالقدر المساحة التي اخذها المصحف من هذا الكتاب فان كان الاكثر مساحة هو لايات الكتاب فهو مصحف وان كان في حاشيته واطرافه تفسير وبيان وكلام لكن - 00:32:10
هذا البيان وهذا التفسير ملحق بالقرآن وليس وليس اصلا. واما اذا كان كانت سورة المصحف اقل وما كتب في حواشيه اكثر فهذا ليس قرآنا بل هو تفسير او ما الى ذلك من الكتب التي لا تأخذ حكم القرآن في قول النبي صلى الله عليه - 00:32:40
وسلم لا يمس القرآن الا طاهر. وهذا الحديث بدأ به المصنف رحمه الله. هنا في بيان اثار الطهارة اثار عدم الطهارة الصغرى. حيث ان من اثار عدم الطهارة الصغرى الا يمس القرآن. لقول النبي - 00:33:00
صلى الله عليه وسلم لا ينصف القرآن الا طاهر. نعم. اللي عنده سؤال يكتب نعم من اراد ان يقرأ القرآن وهو على غير طهارة فانه لا يباشر مسه بيده بل يجعل بينه وبين القرآن حائلا اما بان يلبس ما يغطي يديه من القفازات او - 00:33:20
ان يقلبه بطرف ثوبه او ان يستعمل عودا في تقليبه المقصود انه اذا كان على غير طهارة فانه لا بس القرآن مباشرة لا يمس القرآن مباشرة. بل لا بد ان يمسه بحائل. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا - 00:33:50
الا طاهر - 00:34:10